سلم تصحيح مقرر القانون الدولي العام، التعليم المفتوح، الفصل الأول، العام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٥

أجب عن الأسئلة الآتية :

١ ـ عرف القانون الدولي العام، وعدد السمات المميزة للقانون الدولي التقليدي، وعدد أهم مصادر القانون الدولي وفقاً للمادة /٣٨/ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. /٢٠/ درجة.

القانون الدولي العام: مجموعة من القواعد القانونية التي تنظم العلاقات المتبادلة بين الأشخاص الدولية. **/٤/ درجات.**

السمات المميزة للقانون الدولي التقليدي: /٨/ درجات. درجتان لكل تعداد.

التركيز على مبدأ سيادة الدول وتقديسه.

التمسك بمبدأ المساواة بين الدول.

الاحتفاظ بحق الدولة المطلق في شن الحروب وارتكاب أعمال العدوان باعتبار أن هذا الحق هو مظهر من مظاهر سيادتها المطلقة.

قلة عدد الدول الأعضاء في المجتمع الدولي وتقسيمه على أساس ديني بحت.

أهم مصادر القانون الدولي وفقاً للمادة /٣٨/ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية: /٨/ درجات.

درجتان لكل تعداد.

الاتفاقيات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترف بها صراحة من جانب الدول المتنازعة.

الأعراف والعادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.

مبادئ القانون التي أقرتها الأمم المتمدنة.

أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين.

٢ ـ عرف المعاهدة، وعدد تعداداً فقط خمسة من مراحل إبرام المعاهدة، وعدد خمسة فقط من طرق انقضاء المعاهدة. /٢٠/ درجة.

المعاهدة: اتفاق دولي يعقد بين دولتين أو أكثر كتابة ويخضع للقانون الدولي سواء تم في وثيقة واحدة أو أكثر وأياً كانت التسمية التي تطلق عليه. **/٥/ درجات.**

مراحل إبرام المعاهدة: /١٠/ درجات.

المفاوضات، التحرير والصياغة، التوقيع، التصديق، الانضمام إلى المعاهدات، إيداع الوثائق، سريان المعاهدة، التحفظ على المعاهدة الدولية، تسجيل المعاهدات ونشرها، تنفيذ المعاهدة، أثر المعاهدة بالنسبة للغير، نفاذ المعاهدات، تفسير المعاهدات، تعديل المعاهدات، انقضاء المعاهدات.

خمسة من طرق انقضاء المعاهدة: /٥/ درجات.

بناء على رضا الأطراف.

بمقتضى نص وارد فيها.

انتهاء الأجل المحدد في الاتفاقية واستنفاذ الغرض منها.

تحقق الشرط الفاسخ أي الإخلال الجوهري بأحكام المعاهدة.

إذا ظهرت قاعدة دولية آمرة جديدة تتعارض مع أحكام الاتفاقية وفي هذه الحالة تنتهي المعاهدة بقوة القانون ودون حاجة إلى رضا الأطراف.

بالتخلي من جانب واحد عن أحكامها ويعتبر ذلك في ظاهره إخلال بقاعدة العقد شريعة المتعاقدين.

٣ ـ عدد تعداداً فقط مقومات الدولة، وتحدث فقط عن "الشعب". /١٥/ درجة.

مقومات الدولة: الشعب، الإقليم، السلطة الحاكمة. **/٦/ درجات، درجتان لكل تعداد.**

الشعب: /٩/ درجات.

الشعب هو مجموعة من الأفراد المكونين للدولة من الجنسيين معاً والمتواجدين على إقليم الدولة أو خارجه وبصرف النظر عن عددهم، ولا يشترط عدداً معيناً للأفراد بحيث لا يوجد فرق بين الدول كثيرة العدد والدول قليلة العدد، من حيث المركز القانوني الدول وما يتصل به من حقوق وواجبات.

وهذه المجموعة التي تشكل شعب الدولة تجمع بينهم رابطة ولاء الأفراد للهيئة الحاكمة في الدولة وخضوعهم للقوانين مقابل تمتعهم بحمايتها بصرف النظر عن أصلهم أو لغتهم أو دياناتهم أو تقاليدهم. وهذه الرابطة هي رابطة جنسية والتي تمنح أفراد الشعب صفة الرعايا وبالتالي تمتعهم بمجموعة من الحقوق وتحملهم مجموعة من الالتزامات داخل إقليم الدولة أو خارجه.

وبضم إقليم الدولة إلى جانب الرعايا أشخاص لا ينتسبون إليها ولا تربطهم بها سوى رابطة الإقامة على هذا الإقليم، وهم من ينطبق عليهم وصف الأجانب ويتمتعون بحقوق والتزامات تختلف في مداها عن تلك التي يتمتع بها المواطنون كتولي الوظائف العامة والقيود المتعلقة بتملك العقارات وغير ذلك، والدولة هي التي تقرر من يعتبر من سكان الدولة ومن يعتبر أجنبياً وهذا من صميم الاختصاص الوطني لكل دولة.

٤ ـ عرف ما يلي: الحياد المؤقت، والحياد الإيجابي، وتحدث عن نظرية الاعتراف الكاشف. /١٥/ درجة.

الحياد المؤقت: /٥/ درجات.

بقاء الدولة بعيدة عن نزاع مسلح بين دولتين أو أكثر مقابل عدم إقحامها في النزاع، ويمكن إنهاء هذا الحياد في الوقت الذي تراه مناسباً.

الحياد الإيجابي: /٥/ درجات.

نظرية سياسية وليست قانونية ترفض بموجبها دولة ما الانحياز إلى معسكر من المعسكرات الدولية وتصر على اتباع سياسة حرة تمليها المصلحة الوطنية للدولة.

نظرية الاعتراف الكاشف: /٥/ درجات.

من أنصارها "سيل" وتعتبر أن الدولة تتمتع بالأهلية القانونية عندما تستجمع عناصرها، فالاعتراف لا يعدو أن يكون اعتراف بواقع سبق وجوده فهو يعلن عن وجود الدولة ولا يوجدها. وعدم الاعتراف بالدولة لا ينال من وجودها ولا يمنعها عن مباشرة حقوقها، ويؤكد البعض أن الاعتراف وصف يلحق بالدولة عند نشوئها ويصدق عليها متى تمت لها عناصر الوجود.

والحقيقة أن الاعتراف ذو طبيعة سياسية وقانونية وإن يغلب في الواقع وجود الدولة قبل الاعتراف بها.

٥ ـ عدد الواجبات الأدبية للدول، وتحدث عن طرق اللجوء إلى محكمة العدل الدولية. /١٥/ درجة.

الواجبات الأدبية للدول: /١٠/ درجات.

معاونة الدول التي تصاب بكارثة طبيعية.

مساعدة الدول التي تتعرض لأزمة اقتصادية.

التكاتف ضد الإجرام بتسيير تبادل المجرمين الهاربين.

إسعاف السفن والطائرات التي تتعرض لزوبعة أو إعصار.

مراعاة مبادئ الأخلاق في المعاملات.

طرق اللجوء إلى محكمة العدل الدولية. /٥/ درجات.

تكون المحكمة مؤهلة للنظر في نزاع ما فقط في حالة موافقة الدول المعنية على صلاحيتها بواحدة أو بأكثر من وسيلة من الوسائل التالية:

بموجب الاتفاق فيما بينها لعرض النزاع على المحكمة.

عندما تكون الدول أطرافاً في اتفاق يتضمن بنداً يمكن وفقاً له (في حالة حدوث خلاف على تفسيره أو تطبيقه) أن تحيل إحدى هذه الدول النزاع إلى المحكمة.

في إطار التأثير المتبادل لتصريحات الدول وبموجبه توافق كل دولة على قبول صلاحية المحكمة كإلزام في حالة التنازع مع دولة أخرى أطلقت تصريحات مشابهاً.

٦ ـ عدد واجبات البعثة الدبلوماسية، وتحدث عن " حرية الحركة والتنقل للمبعوث الدبلوماسي". /١٥/ درجة.

واجبات البعثة الدبلوماسية: /٨/ درجات. درجتان لكل تعداد.

احترام قوانين وأنظمة الدول المضيفة.

حظر التدخل في الشؤون الداخلية للدولة المضيفة.

عدم استخدام مقر البعثة الدبلوماسية بما يتنافى مع وظائفها الرسمية.

حصر الاتصال رسمياً بوزارة خارجية الدولة المضيفة.

حرية الحركة والتنقل للمبعوث الدبلوماسي: /٧/ درجات

وهذا ما تضمنته إحدى مواد اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ التي أشارت إلى أن الدولة المعتمد لديها المبعوث الدبلوماسي تكفل له حرية الانتقال والسفر في إقليمها بدون الإخلال بقوانينها وأنظمتها المتعلقة بالمناطق المحظورة أو المنظم دخولها لأسباب تتعلق بالأمن القومي.

كما أن المبعوث الدبلوماسي لا يعفى من الحصول على تأشيرة دخول إلى أراضي الدولة المعتمد لديها، شريطة أن تكون إجراءات الحصول على التأشيرة مطبقة يشكل موحد وبدون تمييز بالنسبة لجميع الدبلوماسيين، بينما يعني رفض إعطاء التأشيرة للمبعوث الدبلوماسي بمثابة استبعاد له واعتباره شخصاً غير مرغوب فيه، علماً بأن التعامل الدبلوماسي يشير إلى إعفاء حاملي جوازات السفر الدبلوماسية من رسم الحصول على التأشيرة وتسهيل إجراءاتها بالنسبة لهم.